

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠٣٥ لسنة ١٩٦٦

بتعيين نائب المدير العام لشئون النقل والشحن
بمكتب بيع الأسمتت المصرى

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٤٦ لسنة ١٩٦٢ بإصدار لأئحة
العاملين بالشركات التابعة للمؤسسات العامة ؛

وعلى القانون رقم ١٥٣ لسنة ١٩٦١ ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد / رشاد طه ونس ، نائبا للمدير العام لشئون النقل
والشحن بمكتب بيع الأسمتت المصرى من الفئة الأولى ؛ بول مربوط لها .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما

صدر برأيه الجمهورية فى ٣ صفر سنة ١٣٨٦ (٢٣ مايو سنة ١٩٦٦)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠٣٦ لسنة ١٩٦٦

بتعيين عضو متفرغ باللجنة الإدارية لمصنع دشنا السكر

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٦٣ بإصدار قانون المؤسسات العامة ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٢٧١٩ لسنة ١٩٦٤ بتشكيل مجالس إدارة
الشركات التابعة للمؤسسة المصرية العامة للصناعات الهندسية ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد المهندس اسماعيل محمد اسماعيل ، رئيس مجلس
إدارة شركة النصر للسيارات - عضوا متفرغا باللجنة الإدارية لمصنع
دشنا للسكر بذات مرتبته الحالية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر برأيه الجمهورية فى ٣ صفر سنة ١٣٨٦ (٢٣ مايو سنة ١٩٦٦)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠٣٤ لسنة ١٩٦٦

بتعيين السيد المهندس محمد سليمان الحكيم مديرا عاما تجاريا
لشركة الطيران العربية المتحدة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥٣ لسنة ١٩٦١ بعدم جواز تعيين أى شخص
فى الهيئات أو المؤسسات العامة أو الشركات المساهمة التى تساهم فيها الدولة
بمكافأة سنوية أو بمرتب سنوى قدره ١٥٠٠ جنيه فأكثر إلا بقرار
من رئيس الجمهورية ؛

وعلى القانون رقم ١٤١ لسنة ١٩٦٣ بتشكيل مجلس الإدارة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٣٥٤٦ لسنة ١٩٦٢
بإصدار لأئحة نظام العاملين بالشركات التابعة للمؤسسات العامة ؛وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢١٨٩ لسنة ١٩٦٤ بشأن تشكيل مجلس
إدارة شركة الطيران العربية المتحدة ؛وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٧٧ لسنة ١٩٦٥ بشأن إعادة تشكيل
مجلس إدارة شركة مصر للطيران ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد المهندس محمد سليمان الحكيم ، مديرا عاما
تجاريا بشركة الطيران العربية المتحدة وعضوا بمجلس إدارتها بمرتب
قدره ١٨٠٠ جنيه سنويا .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما

صدر برأيه الجمهورية فى ٣ صفر سنة ١٣٨٦ (٢٣ مايو سنة ١٩٦٦)

جمال عبد الناصر